

انما قد رجعت عنه وايضا فان في مخالفة هذا العلم الرافضة
 وصديقا فاذا اختلفت افان في مخالفة في ابراهيم الماكر اللج
 وقر العور (نجا) سنة في الخوض في الرنين وحيات في حديث
 ان ابن ابي سلا (دعوى) اصل في راجع الغنم (عند الباعل
 الظالم انما اعلم بالحد من الشان في قوله ان قاله اختلف في
 من غير اتمام التبعه بل التبعه من هو مثل ان في اوعلم منه
 قد قاله واسمها بالاحاديث فاذا قال انما اعلم من ان في
 قوله انما اعلم من ما للرداه فقد عارضته بمثل ما عارضته به
 وكما المراد من المعارض والتبوء قوله (فان كان عي
 في شي فزروه الى الله والى الله ان كبح في منى ذبا له واليه الاثر
 ذلك في راجع نادى لا التهور وقال (الشيء كما في في ارشاد الخوار
 وعندى أظن استكون من تسب الآيات الزاوية والاحاديث
 النبوية وجعل ذلك دأبه ووجه اليه همة واستناد الموعود
 واستمد منه التوسيع وكما في معطاهم في قصده الوقوف
 على الحق والعثور على الصواب من دون تعصب لمذهب من المذاهب
 ورجد

وجدي فيها ما اطلبه فانها الكثر الطيب والبر الذي لا يترفع
 والنعم الذي يشرب منه كل امرء على العود الراد والمعتصم
 الذي يادى اليه كل فاق فاشد ديدله على هذا فانك
 اذ قبلته بصدقه منشرح وقيل موقوف وعقل قد علم به الحكماء
 ووجدت فيها كل ما اطلبه من ادلة الاحكام التي يرد الرنز
 على ولا تلج الحاشا ما كانت وقال ايضا والتقليد العمل بقول
 الغير من غير حجة فيخرج العمل بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والعمل بالاجماع ورجوع التوامير الى المفتي ورجوع القاض
 المشاهير العود فانها قد قامت الحجة في ذلك انتهى
 وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اجتمعوا الى كفا صاحب فله اجراء
 واذا اجتمعوا فافظا فله اجر وقال البخاري باب ما يذكر من احوال
 الرعي وكلوا القياس ولا تقف ولا تقل ما ليس للرجع علم
 وراة عود يشعبه ابن عمر ومحمود رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله لا ينزع العلم بعد اذ اعطاكموه انشراعا ولكن ينزع من
 مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتنون